

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٧٨ لسنة ٢٠٠٤

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤
بإجراءات ترشيح وانتخاب أعضاء مجلس الشعب

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية؛

وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٩٣ لسنة ١٩٨٤ بإجراءات ترشيح وانتخاب
أعضاء مجلس الشعب؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧١٨ لسنة ٢٠٠٤ بدعة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشعب

عن كل من الدائرتين الرابعة والتاسعة بمحافظة الغربية اللتين خلطا بوفاة أحد شاغليهما؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢٠٠٤/٢/١٩؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنقل مقر اللجنة العامة لكل من الدائرتين الرابعة والتاسعة بمحافظة الغربية وذلك في عملية الانتخابات التكميلية لعضو لمجلس الشعب التي ستجرى يوم الإثنين الموافق ٢٣ فبراير ٢٠٠٤، وفي حالة إعادة يوم الإثنين الموافق ١ مارس ٢٠٠٤، وذلك على النحو التالي:

- الدائرة الرابعة ومقرها نقطة شرطة بشبيش من ديوان نقطة الشرطة إلى المدرسة الابتدائية بالبنوان (بقرية البنوان).

- الدائرة التاسعة ومقرها مركز شرطة السنطة من ديوان مركز الشرطة إلى المعهد الديني الإعدادي الشانوى (بالسنطة).

(المسادة الثانية)

على السيد اللواء مدير أمن الغربية تنفيذ هذا القرار.

(المسادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٠٤/٢/١٩

وزير الداخلية

ص

حبيب العادلى